

## التعليق على صحيح مسلم 3 الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

آمين والصلوة والسلام على وعلى آله وصحبه

اليه انه يجد الشيء في الصلاة قال لا ينصرف لا يسمع صوتا او يجد رحبا  
في هذا الدلاله على القاعدة الكلية في احدى القواعد الكليات الخمس. ان اليقين لا يزول الا بيقين مثله - 00:00:01

يا ترى على الشك على اليقين يعتبر الشك لاغيا كما قالت المراقي قد اسس الفقه على رفع الضرر وان ما يشق يجلب الوتر ونفس رفع القطع بالشك واي حكم العرف وزاد من فطن كون الامر تبع المقادير مع تكلف لبعض والده - 00:01:02

عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا عليه اخرج منه شيء يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا طيب هل معنى هذا ان الانسان لو استيقظ او معنى هذا اذا كان فيه شكوك او غام - 00:01:24

اي نعم فلن نحسن العلاج اللي عنده وسواس هذا علاج الموسوس ينتقل عن اليقين الا بيقين مثله. اما الشك فيفيث قاعدة لي الخمسمة كبرى اذكرها كلها بسرعة بيقين مثله ظرر زاد القاعدة الثانية القاعدة الثالثة - 00:01:58

خمس قواعد كلية كبرى ذكرتها قبل قليل في النظر الرابعة الامر بمقدارها الخامسة. العادة محكمة عند الضرورة نعم رخص هي البقعة كشخص ميزان فيه انفاق لتعب فلا يستطيع يفعل هذا ما لم يؤذى يشترط فيه ما لم يؤذى - 00:02:30

وحدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر الناقد وابن ابي عمر جمیعا عن ابن عینة قال يحيى اخبرنا سفیان ابن عینة عن الزہری عن عبید الله بن عبدالله عن ابن عباس قال تصدق على مولانا - 00:03:08

مر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا اخذت قالوا انها ميتة قال انما حرم اكله قال ابو بكر لا استفيد من قوله صلى الله عليه وسلم انما حرم اكلها - 00:03:23

فينا جلد لا يظهرهون له هذا مذهب جماهير العلماء في انه قبل الدبغ كان سادسا وفي انه يظهر بغیر هل يلزم الماء في الدبر اذا في دلال على ان النجاسة. نعم - 00:03:47

قال حدثنا بوهاب اخبرني يونس الله عليه وسلم الله عليه وسلم قالوا انها ميتة قال انما الحمى اكلها ابن ابي عمر وعبد الله ابن محمد وقال عن عطاء عن الله عليه وسلم - 00:04:16

قال النبي صلى الله عليه وسلم اخبرني عطاء عطاء منذ حين قال اخبرني ابن عباس الله عليه وسلم ابو بكر قال انس فقال هلا اخبره عن عبد الله ابن عباس - 00:05:03

اذا الحديث وانه لا يصح الا بالذبح. نعم يقال ان هذا حديث اه ميمون جزء منهم لو جمعت طرق كما جمع مسلم الطرق الطرق الموجودة عند البخاري والطرق الموجودة عند احمد - 00:06:13

لان هذا هو جزء من حديث آميمونة قال الا انتفعت بها بها هل انتفعت بها؟ كان هذا من هذاك اللهم روی بالمعنى. وهذا من الادلة القوية على ان المقصود هو مأکول اللحم - 00:06:54

مع استصحاب قول الناظر بن شمیز حین قال اذا دوغ لهب قال اليهاد اسم لجلد مأکول له هذا قول النظر ابن سمير ایهاب اسم لجلد مأکول اللحم هذی من فوائد النظر ايضا يقول نهاد ایهاب اسم الجلد قبل الدب - 00:07:09

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عینة وحدثنا خزيمة قدمنا عبد العزیز واسحاق ابن ابراهیم جمیعا عن وكیع عن عن زید ابن عسلم عن عبد الرحمن ابن وهله عن ابن عباس عن النبي - 00:07:35

عليه وسلم المنصور وابو بكر فقال ابو بكر قال يحيى ابن ایوب عن يزید ابن ابی حبیب قال رأیت على ابني وعلک السبئی فروا

فمسست قال ما لك قال ما لك - 00:07:56

عبد الله ابن عباس قلت انا نكون بال المغرب ومعنا المطر والمجوس ونحن لا ويأتون يجعلون فيه ولد قال ابن عباس رسول الله صلى - 00:08:20 حديث عمران حديث عمران هذا استوظى بمزاد امرأة للهند امرأة حديث عمران -

هذا تحديت عمران جابر رضي الله عنه يقول كنا نصيّب من اواني فنستمتع بها ولا يعيّب ذلك علينا فكانوا يستمتعون بمثل هذه الاشياء خلاف ان مالكا وجماعة من العلماء يقول يجوز في الاشياء اليابسة دون المائعة - 00:09:01

وهذا دليل على الاشياء المائية كما ذهب الامام احمد. الامام احمد يجوز المائعة واليابسة وهذا اختيار ابن تيمية. رحمة الله تعالى. تقدم الشغل الخشلي هي الصحيحين او من اهل الكتاب - 00:09:34

افناكن في الية؟ قال لا الا تجدوا غيرا. فاغسلوها وكلوا فيها. فهنا منع النبي صلى الله عليه وسلم من استعمالها. متى ما وجد غيره واذا وجد استعماله اذا غير الجهاز ايضا بشرط الغسل. الجمع بينه وبين حديث آآ جابر وحديث عمران في آآ الصحيحين - 00:09:51

ابن عباس في مسلم ان حديث ابي ثعلب محمول على اه الاولوية او ان محمود على داود يطبخون بها لحم الخنزير ويشربون بها الخمور. نعم حدثني ابن وعلة قال سألت عبد الله ابن عباس - 00:10:12

فقال ابن عباس صلى الله عليه وسلم يقول لماذا قال فيأتينا خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا او بذات الجيش انقطع عقد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه - 00:10:41

على ماء وليس الناس الى ابي بكر قالوا الا ترى اذا ما صنعت عائشة الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه جاء ابو بكر الله عليه وسلم رأسه على فخذه - 00:11:34

صلى الله عليه جيش على ماء وليس قال فعاتبني وقال ما شاء الله ان يقول ناصري فلا يمنعني طبعا من القاعدة الصرفية اذا كان الفعل ثلاثيا وعينه واولمه احد حروف الحلق الستة - 00:11:54

الولاء والعين والباء والباء وجوب ان تقول فعل يفعل الا سماعا فقط ابو فتاح يفتح اذا سمع عن العرب طعنه يطعن ما في رجال السماء اما القياس فلا. القياس طعن يطعن. هذا القياس - 00:12:32

نعم اه سمعي ولقراص نعم من اهل القياس هذا الصواب. وانا اطعن هذا القياس اي كلمة ثلاثة عينها او لامها في احد حروف الحلق الستة يجب ان تكون من فعل يفعل ما تكون من فعل يفعل - 00:12:52

هذا القياس لا شك فيه هذا السمعي كقوله تعالى كمثل الذي ينعق ينعق غدا السماح ينبع والقياس ينبع ولا القياس ينعد ما شاء الله ان يقول وجعل اطعم بيده - 00:13:21

رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح على غير ماء فأنزل الله اية التبسم قال يا ابا بكر قال عائشة قالت عائشة كالعادة ماذا تستفيد بعض الفوائد مختصرة نعم - 00:13:50

يتيمم ولا يتھين علي يقول يجب ان تتطق على ذا المكان. اعرف ان هذا المكان ما في ماء جاهز ماذا تحتاج الى مكان ان اقيم والجأ الى التبسم. نعم في ان الرجل يبقى الاب يبقى قياما على اولاده ولو كان بعد الزواج من حقه ان يؤدبهم - 00:14:25

فعلا ابو بكر رضي الله عنه مع ابنته رضي الله عنه وفي ان الله جل وعلا قد يجعل في مكروهات محظيات جعل في هذا الامر مكروره شيء عظيم وفتحا المسلمين - 00:14:50

رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فقال الحاج في صحيحه حدثنا ابو بكر وابي شيبة ابو اسامة حاء وحدثنا ابو قربيبي - 00:15:06

عن هشام عن ابيه عن عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فارسي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه في طلبها فادركته الصلاة فصلوا بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكر ذلك اليه. فنزلت اية التبسم فقال اسيد ابن -

00:15:25

جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بردا. نعم ماذا يستفيد من الخبر؟ اعطنا

بعض فوائد اهم الفوائد نعم جواز استعارة القائد لكن هل يجوز استعارة القلائد بمبلغ من المال - [00:15:49](#)

هل يجوز للمرأة ان تذهب لفلان تقول هجريني قلائلك من ذهب قد لا اؤجرك الا بمبلغ ما هل يجوز ام لا ما ندري ولا لا؟ تدرؤن ماذا لا يجوز فيما بعد - [00:16:11](#)

يقي الذهب بالذهب ما باع شيء نعم نعم جائز ما في حرج ما في اي اشكال ان المرأة تؤجر ذهبي بمبلغ من المال في عصور مضت والى الان يعمل به في بعض - [00:16:39](#)

اہ البلاد هذا لا اشكال في جوازها حديث كذا مرأة تؤجر آآ ذهب على مبلغ من آآ المال تتنفع بذلك جواز السفر بالعارية اذا اذن بذلك صاحبها كان مستعار وسافرت به فاذا اذن صاحب العارية ان تسافر بالعارية لا بأس به. عرق سيارته ان يكون داخل البلد لا تسافر بها - [00:17:09](#)

اذا ما اذن لك لا بد ان تأخذ اذنا جديدة انه قد يكون هذه لا تتأخذ من داخل البلد جماعة لك لا تسافر الا باذن من ازمة الامانات التي يردها الى اهلها. فوائد الحديث - [00:17:45](#)

المحافظة على اموال المسلمين المحافظة على موسمه وقلت ما هو اكبر من ذلك من فوائد فيه ادن انا من لم يوجد ماءا كلمة مربوطة المربوط والمصلوب وغير ذلك اذا ما استطاع ان يتوضأ ولا استطاع ان يتيمم فان يصلى على - [00:18:02](#)

هل يشرع يوم افضل اذا كان في هذه الحالة ينتظر حتى يوجد ماء؟ ام اذا حضر وقت يصلى ما الحكم ايضا اذا صلي ثم وجد ما في المستقبل نعم محافظة على الوقت؟ نعم المحافظة على الوقت افضل من ذلك - [00:18:35](#)

واذا صلي على التيمم ثم حضر الماء بعد فرض الصلاة. تصح صلاته؟ نعم هذا الصواب في عقده ليه يعني تملكه يعني الان؟ هو ملكه الان جميعا انا بمعاوية قال ابو بكر حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله وابي موسى - [00:18:57](#)

قال ابو موسى يا ابا عبدالرحمن ارأيت لو ان رجلا اجنب فلم يجد الماء شهرا كيف يصنع بالصلاحة؟ فقال عبد الله لا يتيمم وان لم يوجد الماء شهرا قال ابو موسى فكيف بهذه الآية في سورة المائدة؟ فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا - [00:19:26](#)

وقال عبدالله المخلص لهم في هذه الآية لاوشك اذا ورد عليهم الماء ان يتيمموا بالصعيد فقال ابو موسى لعبد الله الم تسمع قول عمار بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة - [00:19:46](#)

فلم اجد الماء فسمرت في الصعيد كما تمرء الدابة واتيت النبي صلى الله عليه وسلم وذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك ان تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسحها - [00:20:02](#)

الشمال على اليمين وظاهرة ووجهه قال عبد الله عمر لم يقنع بقول عمار وحدثنا ابونا ماذا نستفيد من هذا الخبر نعم الحجة لا تقوم على التلميذ ايضا اي نعم فيها النصاب في ضربة واحدة - [00:20:20](#)

دلوقتي والكافيين التيمم عن الكفين لا للذراعين كما هو قول مالك رحمه الله وقول الشافعي هذا ضعيف الحديث الواردية بان التيمم من الابار هؤلاء الذراعين كلها من كرة ولا يصح من ذلك روى ابو داوود طائفة من ذلك واشار الى شذوذها ونكارتها - [00:20:56](#)

والحديث الصحيح هي الى وفي ايضا قال لن ترى نعم ان الانسان قد ينام قد يحضر الواقعة ولا يستحضرها دل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمر وعمارا وطائفة من الصحابة - [00:21:19](#)

لحظات الصلاة ولا ماء فتيات تمرع عمار في الدابة الدابة ومع ذلك الناس في عمر رضي الله عنه هذه القصة باسرها والحديث متفق على صحته حافظ قد ينسى من ذاك ابن عمر يقول اعتمر وصلى اربع عمر كلها في رجب وعائشة جالسة - [00:21:49](#)

يرحم الله ابا عبد الرحمن والله ما اعتمر الصفن في رجب قط والله ما اعتمر طول عمرة ولا ابن عمر معه وهذا متفق على آآ صحته جميع امر النبي صلى الله عليه وسلم كان في دين - [00:22:13](#)

القاعدة نعم نستفيد هذا نعم انا الانسان قد يكون اقل علم من الرجل ويحفظ من المسائل ما لم يحفظه من هو اعلم منه وقد يجتهد في المسألة ويصيب ما لم يصب من هو اعلم آآ - [00:22:26](#)

والعلم رحم بين اهلة. حقه ان يبذل يتواصلون في العلم. يتباحثون يتذكرون فيما بينهم. حقيقة الله جل وعلا رشدهم ويوافقهم كما

قال النووي ومذكرة ساعة ذكرت ساعة مع الاخلاص افضل من مطالعة سنة - 00:22:53

التذاكر عالما محظيا بارعا متفتنا في العلوم يعطيك مسألة ربما تجلس فيها عشرين سنة ما وجدتها متعلقة بعلم او متعلقة بفقهه تبحث ما تجده مثلا اين تجدها تطالع وتقرأ كل مكتبة؟ هذى عشرين سنة ما قرأتها يعطيك ايها في جلسة واحدة. فإذا حست الية حصل من العلم في المذاكرة ما لا تحصل في - 00:23:11

مطالعة لكن الاخلاص الاخلاص عنده حسد وعنه ايضا عدوان على الاخرين اذا جلس يحب يستاهل في مجلس الاخرين وفي الوقت ذاته ما يحب يعلمه يعني الرباء يكون فوقهم دائمًا فهو يحسدهم اذا وجد الاخلاص كل منهما يعطي الاخر ما عنده حصل في الحقيقة شيء عظيم علي ابن مدين يقول ربما - 00:23:37

عرفت علة حديث بعد اربعين عاما. هذى في جلسة واحد يعطيك ايها هو جلس اربعين عاما ما فتح الله له به المسألة وفي جلسة واحدة يعطيك خلاصة وعصارة اربعين عام - 00:23:59

واحيانا اكثر من ذلك. فالذاكرة لا يعاد لها شيء. والمدارسة لا يعاد لها شيء. اذا صحب ذلك الاخلاص الانسان يحفظ كل الحكم جلس طالب العلم سليم القلب الذي يحب له الفائدة يعطي فائدة ويأخذ فائدة حقيقة تستفيد منه - 00:24:12

اعترف له بالحق ولا تعرف له آآ الفضل تحصل في الحقيقة الفائدة آآ العظيمة الجدرى وحدثنا عبد الواحد حدثنا الاعمش عن شقيق قال قال ابو موسى لعبد الله وساق الحديث بقصته نحو حديث ابي معاوية غير انه قال - 00:24:30

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك ان تقول هكذا وضرب بيديه الى الارض فنفض بيديه فمسح وجهه وكفه عبدالله بن هاشم العبدى حدثنا يحيى عن ابن سعيد القطان عن شعبة قال حدثني الحكم - 00:24:49

عن سعيد ابن عبد الرحمن ابن ابى عن ابى ان رجلا اتى عمر فقال اني اجبت فلم اجد ماءا وقال لا تصلي قال عمار اما تذكر يا امير المؤمنين اذ انا وانت في سرية - 00:25:08

فلم نجد ماء فاما انت فلم يصلي واما انا فتمعدت صليت فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك ان تضرب بيديك الارض ثم تنفس ثم تنفس ثم تمسح بهما وجهك وكفيته - 00:25:23

وقال عمر اتق الله يا عمار وتنفس هذا بعناء قاعدة بالامس اذا كان الفعل ماضيا كانت عينه اولام احد حروف الحلق الهمزة والهاء والعين والغين والباء والباء حينئذ تفتح ما قبل اخره - 00:25:40

يقول نفح ينفخ فتح يفتح نعقة يلعق. ان ذكر سماعا كما في قوله جل وعلا كمثل الذي ينفع الذي ينفع قياسا تقول يفتح ثم وجهك وكفيك فقال عمر اتق الله يا عمار - 00:26:06

قال ان شئت لم احدث به قال الحكم وحدثني عبد الرحمن بن ابى عن ابى ابيه مثل حديث ذر قال وحدثني شابة عن ذر بهذا الاسناد الذي ذكر الحكم قال عمر - 00:26:35

كما توليت وحدثني اسحاق المنصور حدثنا النظر اخبرنا شعبة عن الحكم قال سمعت ذرا علي عبد درا عن ابن عبد الرحمن ابن ابزة؟ قال قال الحكم وقد سمعت من ابن عبد الرحمن ابن ابز ابي ان رجل اتى عمر فقال اني - 00:26:47

وساق الحديث وزاد فيه قال عمار يا امير المؤمنين جعل الله علي من حقك لا احدث احدا ولم يذكر حدثني سلمة عن ذر قال هل هذا الحديث من باب الالتزام - 00:27:06

فعلا ان عمر لما منع ان يحدث هل يجب على عمار ان يتلزم بمعنى لا يحدث سيكون في دلالة على الحاكم اذا منع العالم للتدرس لا يدرسها في دلالة هذا - 00:27:25

نعم ذلك اولا يحصل به البلاغ هذا الامر الاول الثاني هذى مسألة جزئية مسألة جزئية. الامر الثالث ان لعمري شبهة في ذلك كان حاضرا مع عمار الامر الرابع انا ما منع مطلقا. من منع من مسألة يعتقد عمر انه قد غلط فيها - 00:27:38

ليس معنا مخالفة لا فرق بين الصورتين. ليس الا انه مخالفة اىما يعتقد انه قد خالف الحق لأن هو معه في هذه القضية نعم حتى وهو على الشهادة ان يمنع صاحب النص - 00:28:04

لكن عمر لما كان معه لكن لو لم يكن عمر مع ما جاز واضح المفصل لكنه كان معه كان يعتقد انه واهم مثل انت لو ذهبت انت ورجل ثم نقل قضية انت حاضر حاضر القضية ما رأيك شيئاً؟ الا تذكر عليه؟ تعتقد انه غلطا - [00:28:36](#)

ما استطعت وليس هذا من حقي قال مسلم وروى الليث بن سعد عن جعفر ابن ربيعة عن عبد الرحمن ابن عن عمير المولى ابن عباس انه سمعه يقول اقبلت انا وعبد الرحمن ابن يسار - [00:28:52](#)

ممونة النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على أبي الجهم ابن الحارث الانصاري فقال أبو الجهم اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بئر جمل لقيه رجل سلم عليه فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه - [00:29:10](#)

حتى اقبل على الجدار فمسح وجهه ويديه ثم فرد عليه السلام انا استفید من هذا خبر الله عز وجل ذكر الله حال قضاء الحاجة وانا مستحب لغسلني ان يكون دائماً متظها - [00:29:29](#)

اذكر الله وانا على غير طهر الجمع بين هذا وبين حديث آئشة في مسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه من باب العموم والخصوص - [00:29:53](#)

نعم الجواز نعم هناك على الاولوية والافضل. اذا لا شراهة في ذلك هلا يقرأ القرآن حفظاً لا كرات لذلك هذا على الجواز وهذا على الاولى والافضل هذا فضل في حديث علق مسلم ما وصله - [00:30:17](#)

منهم ما هي القاعدة اول من المصلين هذا معلق وحتى اولاً الاسناد تعمد من المصلي هذا هذا معلق المسلم على عدة احاديث حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا ابي حدثنا سفيان عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر - [00:31:04](#)

ان رجلاً من رسلنا صلى الله عليه وسلم يقول فسلم فلم يرد عليه رد السلام على القضاء والحاجة لكن هل يؤخر؟ بمعنى اذا فراغ يرد عليه؟ امتهن اذا فات زمانه وانتهى وقته - [00:31:54](#)

يؤخر نعم اذا فرغ رد عليه لوجود مانع نعم على قضاء الحاجة السلام السلام اسم الله ورحمة الله وبركاته نعم الكلام حديث جابر جا في الباب في حديث ابي سعيد - [00:32:13](#)

اخراج الرجل ان يتغوطان كاشفين عن عوراتهم يتحدىان فان الله يمقت على ذلك. وهذا خبر منكر وفي اضطراب عن عياض ابن هلال عن ابي سعيد هذا الطريق هو المحفوظ وهذا الطريق ظعيف - [00:32:43](#)

لا يعرف وقد روي من حديث جابر رواه ابن السكن وحديث طريق ابن السكن منكر ايضاً في غلط هذا حديث الجملة ضعيف ولا يصح بالبكين من هذا القبيل نعم ليس اجماعاً في من قال بان بدء السلام واجب - [00:33:04](#)

وفي من قال بان رد السلام فرض كفاية نستطيع ان نقول ونقول اكثر من فضله ذلك اصلاً ما صح حديث البسملة عند الوضوء ولا يصح من ذلك شيء وهذا قول اكثر الحفاظ كما قال الامام احمد رحمه الله تعالى لا يصح في ذلك شيء. كما قال ابي عيسى لا يصح فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم. جاء في ذلك حديث سعيد بن زيد - [00:33:30](#)

سعيد الخضري حديث ابي هريرة هذه كلها معلومة ولم يثبت هذا ايضاً عن احد من الصحابة كل من وصف وضوء النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر عنه بسملة حتى جاء في حديث عثمان في الصحيحين - [00:34:16](#)

لما ذكر سنة قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صل ركعتين يحدث فيما غفر الله له. ارأيت ان لم يبتسם قلنا واجب هل معنى ما يحصل على الاجر؟ وانا مما ذكرت التسمية - [00:34:28](#)

وعلى النبي قبل ما نتوضاً نحو مثل ابو هذا. حصل له هذا الاجر وهذا الثواب بدون البسملة ده كان غير مخالفون في مذاهب وهي ثلاث روایات عن مالک كلها عن مالک - [00:34:40](#)

اوه روایة بالوجوب عن مالک وهذا روایة عن احمد بالوجوه. روایة الاستحباب عن مالک وهذه اه الروایة هي مذهب ابي حنيفة ومذهب الشافعی. وروایة بالبدعية انها تسمی بدعة وادي دلوcti فرط يا مالک عن الجمهور - [00:34:52](#)

قال حدثني زهير ابن حرب حدثنا يحيى يعني يجعل ابن سعيد قال حميد حدثنا قال حميد حدثنا دعاء وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة واللفظ له حدثنا اسماعيل ابن علية عن حميد الطويل - [00:35:10](#)

عن ابى رافع عن ابى هريرة انه لقيه النبي صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وهو جنب من سلف ذهب فاغتسل فتفقده النبي صلی الله علیه وسلم - 00:35:25

فلما جاءه قال اين كنت يا ابا هريرة قال يا رسول الله لقيتنى وانا جنب فكرهت ان اجالسك حتى اغتسل قال الرسول صلی الله علیه وسلم سبحان الله ان المؤمن لا يملك - 00:35:40

جميع النساء ويقول النبي صلی الله علیه وسلم اين كنت يا ابا هر؟ فلا تستفيد منهم العالم لاصحابه فيما النبي خلافا لبعض اهل الزغبة والانحراف الصحابة عبر قناة فضائية يقول النبي كان استثقل ابو هريرة - 00:35:55

يروجون لهذه الكرة حديث موضوعها ما كان يفقده قال اين كنت ما كان يستذكر كما قال طائفة من اهل الزبغ والانحراف في ايضا ان المؤمن المسلم لا يجوز هل هذا هو المسلم مات في ماء - 00:36:39

هل ينجس الماء لو تغير الماء طار فيه رائحة مسلم سقط فيما قال ما قليل او كثير ثم تغيرت رائحة الماء بسقوط المسلم الى انه مات فيه. ما حكم هذا الماء؟ هل هو نجس امطار - 00:37:01

على هذا اذا تغير الماء ابو طاهر. نعم والماء تغير الطائرات فلا يتاثر عند البخاري معلقة عن ابن عباس المسلم لا يجوز لا حيا ولا وهذا اسناد مرفوعا ولا يصح - 00:37:16

على ابني عباس والفوائد الحديثة ايضا؟ نعم كيف معنوية المسلم على نعم طهارة الجنوب الطهورية فسبحان الله ان المؤمن مجموعة الروايات انه كان معهم ابو خالد ابو خالد ما في وصل - 00:37:40

نعم الذهاب لانه ذهب بذهب البيع على احكام جزئية لا ينطبق احكام الكليات والصلة السلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين اما بعد فقال غفر الله له لشيخنا والحاضرين. وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وابو كريب قال حدثنا وكيع - 00:39:51

عم مشعل عن واصل عن ابى وائل عن من يشعر هذا من واصل هذا؟ فواصل عن ابى وائل عن حذيفة. بو وائل ما اسم ابى وائل صلی الله علیه وسلم لقيه وهو جنب فحاد عنه - 00:42:05

واغتسل ثم جاء فقال قال ان المسلم عن ابى وائل عن حذيفة. بو وائل ما اسم ابى وائل صلی الله علیه وسلم لقيه وهو جنب فحاد عنه واغتسل ثم جاء فقال - 00:42:30

قال ان المسلم لا يجوز. نعم لا لان هذه وابين لامرها حتى لا يفقد. نعم وفيه ايضا قال ان المسلم نعم لان هذه وابيا لامرها حتى لا يفقد. نعم صحيح وفيه ايضا - 00:43:04

محمد ابن علاء وابراهيم ابن موسى قال حدثنا ابن ابي زائدة عن ابيه عن خالد ابن سلمة عن البهی عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلی الله علیه وسلم يذكر الله على كل احيانه. لان هذه اطيب لخاطره - 00:44:16

وابين لامرها حتى لا يفقد. نعم صحيح وفيه ايضا محمد بن العلاء وابراهيم بن موسى قال حدثنا ابن ابي زائدة عن ابيه عن خالد ابن سلمة عن البهی عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلی الله علیه وسلم يذكر الله على كل احيانه - 00:44:47

هل على كل احيانه يعني في كل زمان او مقصرا على كل احيان يعني قائمة قاعدة راكعا ساجدة مضطجعة قال حدثنا ابن ابي زائدة عن ابيه عن خالد ابن سلمة - 00:45:30

كان النبي صلی الله علیه وسلم يذكر الله على كل احيانه هذا معنا على كل احيانه. هل على كل احيانه يعني في كل زمان او مقصود على كل احيان يعني قائما قاعدة راكعا ساجدا مضطجعا او مقصود العموم او الاول في خلاف - 00:46:03

على كل احيانه يعني قائما عاود مضطجعة ولكن قال الطائف من العلماء من ابو زر الدمشقي كما ذكر لنا خبر في الحال قال هذا في دليل على جواز ذكر الله في الكتب - 00:46:31

عن البهی عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلی الله علیه وسلم يذكر الله على كل احيانه هل على كل احياءنا يعني في كل زمان او مقصود على كل احيان يعني قائمة قاعدة راكعا ساجدة مضطجعا او مقصود العموم او الاول في خلاف - 00:46:46

قال على كل احيانا يعني قائم او مضطجعة ولكن قال الطائف من العلماء انه ابو زرع الدمشقي لما ذكر لنا خبر في العلل قال في دليل على جواز ذكر الله في الكنوف - 00:47:15

اذا الحمل على كل احيانه يعني على الاماكن وعلى البقاء وعلى الحالات لان قوله صلى الله عليه وسلم وقول عائشة رضي الله عنها كل احيانا احيانا نكرة اضيفت الى معرفة - 00:47:29

والناس لاحيانا يعني في كل زمان او موصول على كل احيان يعني قائمة قاعدة راكعا ساجدا مضطجعا او مقصود العموم او الاول في خلاف هنا قال على كل احيانه يعني قائم - 00:47:45

متوجهة ولكن قال الطائف من العلماء من ابو زرع الدمشقي لما ذكر لنا خبر في العلل قال في دليل على جواز ذكر الله في الكنوف اذا الحمل على كل احيانه يعني على الاماكن وعلى 00:48:00

البقاء وعلى الحالات لان قوله صلى الله عليه وسلم وقول عائشة رضي الله عنها كل احيانا احيانا نكرة اضيفت الى معرفة مناكي رائدة اضيفت الى معرفة اكتسبت العموم كما قال في المراقي - 00:48:15

في هذا العموم وما عرف قد وجد او باضافة الى معرفه ولكن قال الطائف من العلماء من ابو زرع الدمشقي لما ذكر لنا خبر في العلل الان في دليل على جواز ذكر الله في الكنوف - 00:48:35

اذا حمل على كل احيانه يعني على الاماكن وعلى البقاء وعلى الحالات لان قوله صلى الله عليه وسلم وقول عائشة رضي الله عنها كل احيانا احيانا نكرة اضيفت الى معرفة - 00:48:54

اخواننا الكرة اذا اضيفت الى معرفة اكتسبت عالعموم كما قال في المراقي في باب العموم وما معرفا قد وجد او باضافة الى معرف اذا تحقق الخصوص قد نفذ ماذا تقول - 00:49:10

اذا اردت ان تأخذ على العموم انت لابد ان تنظر في الاadle الاخرى. اذا تظن الاحاديث الاحاديث الاخرى. هل يستقيم مع قوله صلى الله عليه وسلم وقول عائشة رضي الله عنها؟ قل احيانا - 00:49:34

نكرة اضيفت الى معرفة رائدة اضيفت الى معرفة اكتسبت عالعموم كما قال في المراقي في باب العموم وما معرفا قد وجد او باضافة الى معرف اذا تتحقق الخصوص قد نفذ - 00:49:48

ماذا تقول اذا اردت ان تأخذ على العموم انت لابد ان تنظر في الاadle الاخرى. اذا تظن الاحاديث الاحاديث الاخرى هل يستقيم مع الاadle الاخرى؟ اما ما في شيء يعارضه ذكر الله في دورة المياه مثلا - 00:50:13

حمام كذا. فالعموم وما معرفا قد وجد او باضافة الى معرف اذا تتحقق الخصوص قد نفي ماذا تقول اذا اردت ان تأخذ على العموم انت لابد ان تنظر في الاadle الاخرى. اذا تظن الاحاديث الاحاديث الاخرى. هل يستقيم مع الاحاديث الاخرى؟ اما ما في شيء يعارضه - 00:50:40

ذكر الله في دورة المياه مثلا حمام كذا نعم مشاهدينا ما كان في حالة بول هل يمنع اذا اردت ان تأخذ على العموم انت لابد ان تنظر في الاadle الاخرى. هي ان تظن الاحاديث الاadle الاخرى. هل يستقيم مع الاadle الاخرى؟ اما ما في شيء يعارضه - 00:51:13

ذكر الله في دورة المياه مثلا حمام كذا نعم اذا كان المرد عليه السلام لانه كان في حالة بول مشاهدي ما كان في حالة بول هل يمنع كان يضع رأسه بين فخذيه عائشة وهي حائض ويقرأ القرآن - 00:51:56

ماذا تقول فيه ولا يمكن نثبت كراهية بدون دليل ذكر الله في دورة المياه مثلا حمام نعم الى ثاني مرة عليها السلام لنتائج في حالة بول مشاهدي مكة في حالة بول هل يمنع؟ لعب - 00:52:30

كان يضع رأسه بين فخذيه عائشة وهي حائض ويقرأ القرآن ماذا تقول فيه كراهية بدون دليل خصصت الحديث بندرى حدث ابن سعيد ليخرج الرجالان هل يمنع كان يضع رأسه بين فخذيه عائشة وهي حائض ويقرأ القرآن - 00:53:07

ماذا تقول فيه ولا يمكن نسبة كراهية بدون دليل خصصت الحديث بندرى حدث ابن سعيد لا يخرج الرجالان يا جبال عن عورات طيبة تحدثا فان الله يمتنع على ذلك ممكنا يحتاج من هذا الحديث - 00:53:56

معلوم ابن هلال هذا لا يعرض ابن عبد الله ولا يصلح ولا من حديث أبي سعيد وعياض هذا لا يعرف ولا يمكن نسبة كراهية بدون دليل لماذا خصصت الحديث بيده - [00:54:23](#)

حديث ابن سعيد ليخرج الرجالان معلوم ابن هلال وعياض بن هلال هذا لا يعرض ابن عبد الله ولا يصلح ولا من حديث أبي سعيد وعياض هذا لا يعرف ولا يحتاج به خبته - [00:54:55](#)

لما ذكر هذا الخبر نعم اذا بسعيد ليخرج الرجالان معلوم وعياض بن هلال هذا لا يعرض ابن عبد الله ولا يصلح ولا من حديث أبي سعيد وعياض هذا لا يعرف ولا يحتاج بخبره - [00:55:27](#)

ذكره عنه ابن أبي حاتم في العلل لما ذكر هذا الخبر نعم وهذا من الاقوال اللي قيلت المسألة من اقوال لكن السياق عائشة لماذا ذكرت هذا الحديث تريد جابر ابن عبد الله ولا يصلح ولا من حديث أبي سعيد وعياض هذا لا يعرف ولا يحتاج بخبره - [00:56:09](#)

ذكره عنه ابن أبي حاتم في العلل لما ذكر هذا الخبر نعم هو هذى من الاقوال اللي قيلت المسألة لماذا ذكرت هذا الحديث هنا تريد جميع الاحوال. نعم وابو الربيع الزهراني - [00:56:51](#)

يقول حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي ما الفرق بين يحيى؟ ويحيى التميمي ومن يروي عنه مالك ذكره عنه ابن أبي حاتم في العلل لما ذكر هذا الخبر نعم لماذا ذكرت هذا الحديث - [00:57:30](#)

هنا تريد جميع الاحوال. نعم التميمي وابو الربيع الزهراني يقول حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي ما الفرق بين يحيى؟ ويحيى التميمي ومن يروي عنه مالك الموفق حدثنا يحيى ابن يحيى عمال - [00:58:00](#)

ابو يحيى يحيى هنا يروي عن مالك. الفرق بينهما هنلاقي زيه راوية المسألة لماذا ذكرت هذا الحديث تريد جميع الاحوال. نعم وحدنا يحيى بن يحيى التميمي وابو الربيع الزهراني يقول حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي - [00:58:23](#)

ما الفرق بين يحيى ويحيى التميمي ومن يروي عنه مالك الموطاً قد حدثنا يحيى ابن يحيى عمل انفاق من يحيى اليحين الذي يروي حمالى ابو يحيى بيحى هنا يروي عن مالك. الفرق بينهما - [00:58:57](#)

رواية المطار هو الليثي المذكور هنا هنا هو التميمي ناحية من الفروق ايضا ان يحيى ناحية - [00:59:14](#)